«القسم الأول من الكتاب»

الحديث الأول «الاخلاص»

«عن أمير المؤمنين، أبي حفص، عمر بن الخطاب «رضي»، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إنما الأعمالُ بالنيات، وإنما لكل امرىء ما نوى، فَمَنْ كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته الى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يُصيبُها او امرأةٍ ينكحها فهجرتُه إلى ما هاجر إليه» رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما وللحديث روايات اخرى، مثل: انما الاعمال بالنية، وانما لامرىء ما نوى... او امرأة يتزوجها - في صحيح مسلم.، وورد بلفظ: الاعمال، بدون انما.[1]

٢ - سنده -

ذكرت سنده بتمامه، ابتداء من النووي نفسه، وانتهاء بيحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن علقمة عن عمر بن الخطاب، وهو من الاسانيد العالية، إذ بين النووي وعمر بن الخطاب أحد عشر راوياً، وإليك سنداً آخر مروياً عن الشيخ أحمد الرفاعي؛ قال: اخبرنا شيخنا أبو الفضل على المقرىء القرشي الواسطي، أنبأنا ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، انبأنا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه السرخسي، انبأنا ابو عبد الله محمد بن يوسف الفَرْبري، انبأنا ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، حدثنا يحيى بن زرعة[2]، حدثنا مالك عن يحي بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن علقمة بن وقاص[3]، عن عمر

---

(١) جامع العلوم ص٦- الطبعة القديمة غير المحققة.

(٢) وورد بلفظ «ابن مزرعة». (٣) في جامع العلوم «ابن ابي وقاص».

ابن الخطاب، وبين الرفاعي وعمر بن الخطاب عشر رواة، ويلاحظ أنه يشتمل على ثلاثة رواة كلهم من التابعين (يحيى، محمد، علقمة)[1]. كما ويلاحظ أن السند دائماً يلتقي بيحيى بن سعيد، وقد ذكر العلماء أنه ليس له طريق صحيح غير هذا الطريق، كما ذكروا انه ظل آحاداً حتى يحيى بن سعيد، وبعده اشتهر شهرة واسعة وتواتر[2]، ولذا أورده كثير من علماء الحديث مثالاً على الحديث المشهور[3]، وهو ما بدأ أحاداً ثم استفاض فيما بعد؛ وهو يلي المتواتر في القوة؛ وروى تواتره عن عديد من العلماء[4].

٣ ـ مكانة الحديث بين أهل العلم والمصنفين:

روى عن الشافعي (رضي) أنه قال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين بابا من الفقه، وعن الامام احمد بن حنبل: انه أحد اصول الاسلام الثلاثة[5] وعن ابي داود؛ انه قال: نظرت في الحديث المسند، فاذا هو أربعة آلاف حديث، واذا هذه الاربعة آلاف تدور على أربعة احاديث، وحديث الاعمال احد هذه الأربعة (٦).

وقال المناوي في فيض القدير: الحديث أصل في الاخلاص، ونقل عن ابي عبيد قوله: ليس في الاحاديث أجمع ولا اغنى ولا أنفع منه[7].

وقال النووي: هذا حديث متفق على صحته، مجمع على عظم موقعه وجلالته، وأحد الأحاديث التي عليها مدار الاسلام، وكان السلف وتابعوهم من الخلف يستحبون استفتاح مصنفاتهم به تنبيهاً للمطالع على حسن النية والاعتناء بها وعن ابي سعيد عبد الرحمن بن مهدي: من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بهذا الحديث،

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ج١٣ص٥٣.

(٢) قال ابن رجب: رواه عن يحي بن سعيد خلق كثير، قيل ٢٠٠ راو، وقيل ٧٠٠ انظر ص٥ ـ الطبعة القديمة.

(٣) قال ملا حنفي البخاري: أو اشتهر عند اهل الحديث وعند غيرهم نحو: الاعمال بالنيات ـ شرح الديباج المذهب في مصطلح الحديث ص٣٥.

(٤) راجع نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص١٧.

(٥) قال: اصول الاسلام على ثلاثة أحاديث: حديث انما الا عمال بالنيات» وحديث « من احدث في امرنا»، وحديث «الحلال بيّن. .» جامع العلوم ج١ ص ١٢.

(٦) جامع العلوم ـ الطبعة القديمة ص٦.

(٧) فيض القدير ج١ ص٣٣.

وقال ابو سليمان الخطابي: كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديمه امام كل شيء يُبتَدأ او ينشأ من امور الدين لعموم الحاجة اليه في جميع انواعها[1].

وقال في نيل المرام: جرت عادة العلماء الابتداء به في اوائل الدروس والمصنفات حثاً للطالب على إخلاص نيته في طلب العلم[2] وبه صدّر البخارى صحيحه، وأقامه مقام الخطبة له اشارة منه الى ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل[3].

وقد افرده بالشرح عدد من العلماء منهم الشيخ ابن تيمية والسيوطي وغيرهما.

٤ ـ شرح الحديث

أـ مفرداته:

* انما: اداة حصر تثبت المذكور وتنفي ما سواه، وورد الحديث بلفظ: الاعمال اي بدون «انما» وهي تفيد الحصر ايضاً، ومعناها: لاعمل الا بنية، قال الشوكاني: لأن الالف واللام في كلمة الاعمال تفيد الاستغراق، وهو يستلزم الحصر[4].
* الاعمال: الاعمال الشرعية التي تحتاج الى نية، وهي شاملة للمحمودة والمذمومة كما انها شاملة للأقوال، قال في فيض القدير: اللام في الاعمال للعموم ويكون قد خصّ البعض بالاجماع، او للمعهود من الشرع وهي العبادات لعدم افتقار غيرها الى النية[5].
* بالنيات: الباء للمصاحبه او الالصاق او السببية.[6] والنيات جمع نية، والنية تكون مصدراً من نويت، وهي لغة: قصد الفعل، وشرعاً: قصد الشيء مقترنا بفعله طلباً لرضا الله، وامتثالاً لأمره، وقد جعلها ابن جزيّ مرادفة للاخلاص إذ عرفه بقوله: هو ارادة وجه الله بالاقوال والافعال، ويسمى نية وقصداً[7]، ومحلها القلب، وهي مناط الاجر والمؤاخذة؛ وترادف الارادة.

---

(١) الاذكار ص٦ (٢) نيل المرام، شرح عمدة الاحكام ص٦.
(٣) جامع العلوم ص٥.
(٤) طلب العلم وطبقات المتعلمين ص٤.
(٥) فيض القدير ج١ ص٣١.
(٦) راجع القسم الثاني من الكتاب، وانظر فيض القدير ج١ ص٣١.
(٧) القوانين الفقهية ص ٢٨٤.

* امرىء: رجل، أو شخص، وخصّ بالذكر لشرفه وغلبة دوران الحكم عليه.[1] والدليل على انه شامل للذكر والانثى؛ قوله بعد ذلك: فمن كانت، وهي من صيغ العموم[2]

* الهجرة: لغة، الترك والانتقال، وشرعاً: ترك دار الخوف الى دار الامان، ودار الكفر الى دار الأسلام، وترك المنكرات، ومن ذلك قوله تعالى: «والرجز فاهجر».[3]

* دنيا: مؤنث أدنى، وهي مشتقة من الدُّنوّ بمعنى القرب[4]، او من الدناءة اي الحقارة، والمقصود هنا: شيء من متاعها ومنافعها.

* يصيبها: يحصل على شيء من متاعها، وفي التعبير استعارة[5].

* ينكحها: يتزوجها، كما جاء في رواية اخرى للحديث.

ب ـ التراكيب :

* إنما الاعمال بالنيات: أي ثابتة، أو توجد بها، فالكلام على تقدير محذوف اي وجود الاعمال او ثبوتها او ثوابها يكون بحسب النية، اي ان النية سبب لوجود الاعمال الشرعي وثوابها، وقيل: التقدير: هو صحة الاعمال وقبولها او كمالها، اي ان صحة الاعمال او فسادها، ونقصها او كمالها هو بحسب النية.

وقال النووي: تحسب بنيته، اي انها لا تحسب اذا كانت بلانية، اي لا تعتبر شرعاً[6] وقال المناوى: اضمار الصحة اولى من اضمار الكمال او الفضل، لانه اقرب إلى نفي الذات، وانما قدرنا محذوفاً: لانه صلى الله عليه وسلم لم يرد نفي ذات الاعمال، لانها موجودة حساً ولو لم تقترن بها نية[7].

---

(١) نيل المرام شرح عمدة الاحكام ج١ ص٧. (٢) شرح الاربعين النووية للشيخ عبد المجيد الشرنوبي ص٩.

(٣) اترك عبادة الاصنام/ صفوة التفاسير ج١٩ ـ سورة المدثر.

(٤) لانها قرينة الزوال. (٥) راجع القسم الثاني من الكتاب.

(٦) شرح مسلم ج١٣ ص٥٤.

(٧) فيض القدير ج١ ص٣١. وقد ذهب الجمهور الى ان الحديث على ظاهره وعمومه، اي بدون تقدير ثواب او صحة او كمال او فضل بدليل ما عطف عليه حيث ذكر نيتين وعملين/ انظر شرح الحديث لابن تيمية ص١٣.

* وانما لكل امرىء ما نوى: له جزاء نيته، ان خيراً فخير، وان شراً فشر.
* فمن كانت هجرته الى الله ورسوله، فهجرته الى الله ورسوله: من هاجر الى دار الاسلام حباً لله ورسوله، ولغرض ديني صحيح كطلب علم، واظهار دين، فهذا هو المهاجر الحقيقي الى الله ورسوله.

وقيل: من كانت هجرته الى محل رضا الله تعالى قصداً وعزماً ونية، فهجرته ببدنه الى الله ثواباً وقبولاً او حكماً وشرعاً، او من كانت هجرته بقصد التقرب الى الله فقد وقع اجره على الله تعالى وقبلت هجرته.

* فهجرته الى ما هاجر إليه: فليس له من هجرته إلا ما قصده من أغراض ومصالح، وهو مثل قوله تعالى: «من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد[1]...

ج ـ المعنى الاجمالي :

ان المعيار الصحيح لصحة العمل او فساده، والحكم عليه بانه محمود مثاب، او مذموم معاقب هو النية التي كانت باعثه ومرافقة له، والحديث يقسم الناس في نواياهم واعمالهم الى قسمين، قسم ينوي بعمله مرضاة الله، وقسم لا يقصد إلا مصلحة نفسه وهواها، حتى ولو كان هذا المقصد مخالفا للشرع، وكل من هذين الفريقين لا يناله من عمله إلا ما نواه؛ فعلى العاقل ان يحرص على ان تكون اعماله واقواله قائمة على قصد يرضى الله تعالى، بما في ذلك المباحات والامور الاعتيادية، حيث تصير بالنية الحسنة من العبادات والقربات.

٥ ـ بعض ما يرشد اليه الحديث من احكام شرعية وتوجيهات مسلكية :

* النية هي معيار العمل، وروحه وقوامه، والعمل بدونها يجرى مجرى العبث.
* الاخلاص هو احد جناحي العمل المقبول، والجناح الثاني: هو موافقته للشرع، قال الفضيل بن عياض: العمل لا يقبل حتى يكون خالصاً وصواباً، والخالص: ان يكون لله، والصواب: ان يكون على وفق الشرع والسُنّة.

---

(١) سورة الاسراء/ آية ١٨.

* ينبغي ان يراقب الانسان نفسه قبل العمل، وفي أثناء العمل، هل حركه عليه هوى النفس، او الله تعالى؛ فان كان الله أمضاه، وإلا تركه[1].
* ان قصد المكلف بفعل المباح الاستعانة على الواجبات والسنن فانه يثاب عليه[2]. وأكد هذا الشاطبي بقوله: البناء على المقاصد الاصلية يصيّر تصرفات المكلف كلها عبادات، ولو كانت من العادات[3].
* نية المرء خير من عمله، او نية بلا عمل خير من عمل بلا نية[4].
* الجزاء من جنس العمل.
* يُستحب الاعراض عن الدنيا ومغرياتها، اي: اعراض القلوب لا ترك التسبب وكسب الرزق.
* الحرص على تطبيق الشريعة وحفظ الدين ونشره ولو اقتضى ذلك مفارقة الوطن والاهل.
* بالنية ينقلب ظاهر الخير شراً، وظاهر الشر خيراً فمن زجر، مسلماً لانه يؤذي اخوانه المسلمين بقصد ردعه عن الايذاء فله بذلك ثواب.
* الاشارة إلى شدّة فتنة الدنيا والنساء للحذر من ذلك.
* لما كانت الهجرة وغيرها من الاعمال لها مبدأ وباعث من القلب، وغاية في الجوارح، كانت غايتها في الجوارح وكذا مصدرها فيها تبعاً لمبدئها وباعثها في القلب[5].

٦ ـ سبب ورود الحديث :

خطب اعرابي من احد احياء العرب امرأة يقال لها: أم قيس، فأبت ان تتزوجه حتى يهاجر الى المدينة المنورة، فهاجر فتزوجته، فصار يضرب به المثل فيما بعد:

---

(١) مختصر المنهاج ص ٤٠٠.
(٢) اصول التشريع/ علي حسب الله/ ص٣٨٠.
(٣) الموافقات ج٢ ص١٤٦.
(٤) شرح الشرنوبي ص ٩/ وقد ساقه البعض حديثاً، غير انه قال في مختصر المنهاج حديث لا يصح ص ٣٨٧.
(٥) مجلة الهداية/ دولة البحرين/ العدد٦، السنة الاولى/ ١٣٩٨ هـ/ص٤.

ويقال كمهاجر أم قيس.

وقيل: انه صلى الله عليه وسلم لما سمع بمقدم هذا الرجل الى المدينة المنورة لهذا القصد جلس على المنبر فقال: يا ايها الناس، انما الاعمال بالنيات «ثلاثاً»، فمن كانت هجرته.. الحديث[1]

٧ ـ تطبيقات على الحديث[2]:

* التشريك في أصل العمل مفسد له، كأن تكون صلاته رياء في أصل فعلها.
* لا تجوز النيابة في العبادات إلا ما استثناه بعض العلماء من ذلك، كتوزيع الزكاة وذبح الأضحية، وغيرهما.
* يُستحب السفر للاغراض الشرعية، كطلب العلم النافع، والجهاد، والتكسب الحلال والحج والعمرة، وزيارة الاصدقاء والارحام، والخروج من ارض الفتنة.
* يُستحب هجر اهل المعاصي ولو زيادة على ثلاثة أيام.
* اليمين التي لا يرافقها نية، يمين لغو، لا اثم فيها ولا كفارة.
* لا يكون الجهاد في سبيل الله الا اذا قصد به اعلاء كلمة الله تعالى وما الى ذلك من المقاصد الشرعية[3]
* من أعطى صدقته لغنى يظنه فقيراً اجزأته على الصحيح.
* تشترط النية في جميع العبادات لتكون العبادة صحيحة.
* تحريم نكاح التحليل، أي الذي لا يُقصد به بناء اسرة ودوام عشرة، بل مجرد تحليل المطلقه ثلاثاً لزوجها.
* تحريم العقود التي تتضمن معنى الربا كبيع العينة وغيره.
* اعتبار الرياء شركاً اصغر كما ورد في احاديث.
* تحريم طلب العلم لمماراة السفهاء، او منافسة العلماء، أو نيل الشهرة.

---

(١) عن شرح الاربعين النووية/ المطبوعة في قطر ص٩.

(٢) تذكر قول الشافعي: انه يدخل في ٧٠ بابا من العلم؛ وقول غيره: انه ثلث العلم.

(٣) راجع قصة قزمان الذي أبلى بلاءً مدهشاً في معركة أحد فجعل رجال يقولون له: والله لقد ابليت اليوم يا قزمان، فأبشر، قال: بماذا ابشر؟ فوالله ما قاتلت إلا عن احساب قومي ولولا ذلك ما قاتلت، وكان النبي ﷺ قد ذكر انه من اهل النار... حياة الصحابة ج١ ص٥٠٨.

* روي ان بعض الناس سمع بحديث: من اخلص لله اربعين صباحاً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه، فتعرض لذلك، فلم يفتح له باب الحكمة، فبلغ خبره بعض الفضلاء، فقال: هذا أخلص للحكمة، ولم يخلص لله[1]

* من القواعد الشرعية: لا ثواب الا بالنية، والعبرة في العقود للمقاصد والمعاني[2].

* قال صاحب الحكم العطائية: الاعمال صور قائمة وارواحها وجود سر الاخلاص فيها[3].

* وقال: لا ترحل من كون الى كون، فتكون كحمار الرحى، ولكن ارحل من الاكوان الى المكوِّن.. وانظر الى قوله ﷺ: فمن كانت هجرته...[4].

* العمل بغير نية عناء، والنية بغير اخلاص رياء، والاخلاص من غير تحقيق هباء[5].

* صدّر الحافظ المنذري كتابه الترغيب والترهيب: بالترغيب في الاخلاص والنية الصالحة والترهيب من الرياء[6].

* تخصيص العام قد يكون بغير اللفظ، ومن ذلك التخصيص بالنية، ومن الفروع: لو حلف لا يسلِّم على زيد، فسلم على قوم هو فيهم واستثناه بقلبه، لم يحنث على الصحيح[7].

* أقام السيوطي الكتاب الأول من الاشباه والنظائر على خمس قواعد، ذكر العلماء ان جميع مسائل الفقه ترجع اليها، واولها: قاعدة الامور بمقاصدها، ثم قال: الاصل في هذه القاعدة، قوله ﷺ: الاعمال بالنيات[8].

* في الفوائد لابن القيم: لا يجتمع الاخلاص في القلب ومحبة المدح والثناء والطمع فيما عند الناس، وفيه ايضاً: من الامور الضائعة: علم لا يعمل به وعمل لا اخلاص فيه[9].

---

(١) الموافقات ج٢ ص٢٩٨. (٢) اصول التشريع لحسب الله ص ٣١٤-٣١٧.
(٣) ص٤.
(٤) ص ١١ - تطبيقات صوفية - من كتاب الحكم العطائية. (٥) مختصر المنهاج ص ٣٨٥.
(٦) الترغيب والترهيب ج١/ أول مباحثه. (٧) التمهيد الاسنوي/ص١١٣ - تطبيقات أصولية.
(٨) الاشباه والنظائر ص٨.
(٩) ص١١١/ ص ١٤٩.

* وفي الاشباه، الكتاب الرابع منه، قاعدة: الصريح لا يحتاج الى نية، والكناية لا تلزم الا بنية [1].

* ومن تطبيقاته: ان الردة تحصل بنية قطع الاسلام، أو قول كفر وفعل، استهزاء او اعتقاداً او عناداً [2].

* قال السيوطي في الاشباه: يرجع اليه ربع ابواب العبادات، وقال: بل يسري ذلك الى سائر المباحات اذا قصد بها التقوّي على العبادة، او التوصل اليها كالاكل والنوم وتكثير الأمّة، وقال: وتدخل «النية» في كثير من العقود والمعاملات [3].

* قال عبد الله بن المبارك: «رب عمل صغير تعظمه النية، ورب عمل كبير تصغره النية» [4].

* المؤمن يخلد في الجنة، مع انه لا يطيع الله تعالى إلا مدة محدودة - وهي فترة العمر -، وذلك لان نيته انه لو بقي مخلداً لاستمر على الايمان والطاعة، ومن هنا ايضا يعلم سر تخليد الكافر في النار[5].

* يشترط تعيين الفعل فيما يلتبس دون غيره، ودليل ذلك، الحديث، وبخاصة الجملة الثانية منه، لأن اصل النية فهم من اول الحديث [6].

* قال ابن القاصّ وغيره: لا يجوز التوكيل في النية الا فيما اقترنت بفعل كتوزيع زكاة وذبح اضحية [7]...

* وقت النية اول العبادة وغيرها من الاعمال، وخرج عن ذلك الصوم، حيث جاز تقديم نيته على اول الوقت لعسر مراقبته [8]. قال ابن حزم: لا عمل الا بنية مقترنه معه، غير متقدمة ولا متأخرة [9].

* قاعدة: مقاصد اللفظ على نية اللافظ إلا في موضع واحد، وهو اليمين عند

---

(١) ص٣١٩.

((٢)) منهاج الطالبين للنووي/ كتاب الرده ص١٣١ - وجامع العلوم ص١١.

(٣) ص١١.

((٤)) الرقائق/ الكتاب الثالث/ محمد الراشد/ص٤٤.

(٥) الأشباه/ ص١٣ (٦) السابق ص١٥. (٧) السابق ص٢٢.

(٨) السابق ص ٢٦/ والاحكام ج٢ ص ٧١٦.

(٩) ورأى العز بن عبد السلام انه اذا كان الغرض بها التمييز وجب ان تقترن بأول العبادة ص ٢١٣ ج١.

القاضي، فعلى نية القاضي «او المستحلف لا الحالف»[1].

* تطبيقات لغوية: قال سيبويه والجمهور باشتراط القصد في الكلام ليسمى كلاماً، فلا يسمى كلاماً ما نطق به الساهي والنائم وما تحكيه الحيوانات المعلّمة - وعلى ذلك فروع فقهية انظرها في الاشباه، ومن ذلك ايضاً، المنادى النكرة، ان قصد نداء واحد بعينه تعرّف ووجب بناؤه على الضم - نكرة مقصودة - والا اعرب بالنصب، ثم قال السيوطي: بل اكثر مسائل علم النحو مبنية على القصد[2].

* كل علم شرعي، فطلب الشارع له انما يكون من حيث هو وسيلة الى التعبدبه لله تعالى، فان ظهر فيه اعتبار جهة اخرى، فبالتبع، وهذا التابع ان كان خادماً للقصد الاصلي، فالقصد اليه ابتداء صحيح، والا فغير صحيح، كالتعلم رياء او مماراة او لاستمالة قلوب العباد او للنيل من دنياهم[3].

* قال سهل التستري من ائمة الصوفية: مذهبنا مبني على ثلاثة اصول: الاقتداء بالنبي ﷺ في الاخلاق والافعال، والاكل من الحلال، واخلاص النية في جميع الاعمال[4]

* وقال عبد الله بن المبارك: سمعت جعفر بن حيان يقول: ملاك هذه الاعمال النيات، فان الرجل يبلغ بنيته مالا يبلغ بعمله[5].

* جاء في موضوع الحيل في اعلام الموقعين لابن القيم: وقد فصل قوله ﷺ: انما الاعمال بالنيات... » الامر في هذه الحيل وانواعها، وقال: يكفي هذا الحديث وحده في ابطال الحيل[6].

* قال ابن القيم: فصل: المقاصد تغير احكام التصرفات من العقود وغيرها[7].

* قال ابن حزم: ان انفرد عمل دون نية فهو باطل، وان انفردت نية دون عمل فهي باطلة، وانه لابد من عمل ونية، ولا حكم لاحدهما دون الآخر[8].

* الاعمال بالنسبة للنية تنقسم الى ٣ أقسام: ١ - المعاصي، فلا تنقلب إلى طاعة بالنية الحسنة، فمن تقرب من السلاطين ببناء المساجد والمدارس بالمال الحرام

---

(١) السابق ص٤٩. (٢) السابق ص٥٥-٥٦. (٣) الموافقات ج١ ص٢٨/ص٣٣.
(٤) الفقيه والمتفقه ج٢ ص٣٤٩. (٥) السابق ج٢ ص٨٨.
(٦) الاعلام ج٢ ص ١٦٤.
(٧) اعلام الموقعين ج٢ ص ١١٩. (٨) الاحكام ص٧١٢ ج٢.

كمن تقرب من العلماء بتعليم العلم للسفهاء.

٢ ـ الطاعات، وهي مرتبطة بالنيات في اصل صحتها، وفي تضاعف فضلها وأجرها.

٣ ـ المباحات، تصير بها قربةً، كمن تطيّب ناوياً اتباع السنة او احترام المسجد، وقد قال بعض السلف: إني لأستحب ان يكون لي في كل شيء نية حتى اكلى وشربي ونومى.[١]

* والناس في النيات على أقسام: ١ ـ منهم من يكون باعثه على الطاعة الخوف. ٢ ـ او الرجاء. ٣ ـ تعظيم الله، واستحقاق الطاعة والعبودية، وهي اعلى المراتب، وصاحب هذا المقام لا يجاوز ذكر الله والفكر في جلاله حباً له[٢].

* المطلب الأعلى موقوف حصوله على همة عالية، ونية صحيحة، فمن فقدهما تعذر عليه الوصول اليه، فان الهمة اذا كانت عالية تعلقت به وحده، واذا كانت النية صحيحة سلك العبد الطريق الموصلة إليه، فالنية تفرد له الطريق، والهمة تفرد له المطلوب[٣]. وهذا من التطبيقات التربوية التي تلمح إلى الدوافع والاهداف والاهتمام في علم النفس التربوي.

* من التطبيقات الصوفية: قول الغزالي رحمه الله: بيان كيفية طريقنا وبرهان اصل تحقيقنا مبنى على عشر قواعد؛ الأولى: النية الصادقة، لقوله ﷺ: وانما لكل امرىء ما نوى والثانية: العمل لله من غير شريك...[٤]

* قال الشيخ الدهلوي: اعلم ان النية روح والعبادة جسد، ولا حياة للجسد بدون الروح.. ثم استدل بالحديث، وشبه ﷺ في كثير من المواضع من صدقت نيته ولم يتمكن من العمل لمانع من عمل ذلك، كمريض لم يستطع وِرْداً واظب عليه من قبل، فيكتب له وصادق العزم في الانفاق عن املاق، يكتب كأنه انفق[٥].

* قال العز بن عبد السلام: النوع الخامس والعشرون « اي من انواع الحقوق المتعلقة بالقلوب»: العقود والنيات والعزوم على الطاعات فيما يستقبل من

---

(١) مختصر المنهاج ص ٣٨٧ ـ ٣٨٩.

(٢) السابق ص٣٨٩. (٣) الفوائد لابن القيم ص١٤٤.

(٤) المنقذ من الضلال ص٩٩، ١٠٠. (٥) حجة الله البالغة ج٢ ص٥٩٧

الاوقات[1].

* الذي يُنوى من العبادات نوعان: ١ ـ ما هو مقصود في نفسه كالصلاة، فيوجه النية الى التقرب به الى الله، وما يكون المقصود به غيره، كالتيمم فهذا ينوي به استباحة ما يحرمه الحدث كقراءة القرآن للجنُب. . . الخ[2]

* يكفى في العبادات نية واحدة، لقوله ﷺ: انما الاعمال بالنيات» اي لا يشترط استمرار النية في كل العبادة، ولكن لو قطع النية في أثناء العبادة بطلت بخلاف الحج والعمره[3]

* ولو شك هل نوى العبادة او لم ينو، فالاصل عدم نيته.[4]

* قوله: وانما لكل امرىء ما نوى؛ يقتضي ان من نوى شيئاً يحصل له، وكل ما لم ينوه لم يحصل له؛ فكل مسألة خلافية، حصلت فيها نية، فلك ان تستدل بهذا القول على حصول المنوي الا ان دل دليل خارجي يقتضي عدم حصوله[5].

* وقال ابن دقيق العيد: فرق بين قولنا: ١) من نوى شيئاً لم يحصل له غيره، وبين قولنا: ٢) من لم ينو الشيء لم يحصل له، والحديث محتمل للامرين، وآخر الحديث: فهجرته الى ما هاجر اليه: يشير الى المعنى الأول[6].

* وقال النووي: قوله: وانما لكل امرىء ما نوى، بعد قوله: انما الاعمال. . . . يقتضي شرطية تعيين المنوي، فلو كان على انسان صلاة مقضية، لا يكفيه ان ينوي الفائته، بل ينوي: كونها ظهراً او غيرها، ولو لم يقل ذلك، لاقتضى قوله: انما الاعمال بالنيات: صحة النية بلا تعيين[7].

* وقال النووي: وتدخل النية في الطلاق والعتاق والقذف، بمعنى انها اذا قارنت كناية صارت كالصريح وان أتى بصريح طلاق، ونوى طلقتين او ثلاثاً وقع ما نوى، وان نوى بصريح غير ما يقتضيه دين فيما بينه وبين الله تعالى، ولكن لا يقبل منه في الظاهر[8].

---

(١) القواعد ج١ ص١٩٩.

(٢) السابق ص٢١١.

(٣) السابق ص٢١٤ ج١ (٤) السابق ص٢١٤ ج١.

(٥) إحكام الأحكام شرح عُمدة الاحكام لابن دقيق العيد ص٨، ٩

(٦) السابق ص١٠

(٧) شرح مسلم ج١٣ ص ٥٤. (٨) السابق ج١٣ ص٥٤.

* وقال النووي: نية الزكاة واجبة، وتكون بالقلب كغيرها من العبادات، ويستحب التلفظ مع ذلك، فان اقتصر على اللفظ دون نية القلب فالأصح عدم الجواز[1].

٨ ـ مناقشة عامة حول الحديث[2]:

س١) هل يجوز للانسان ان يقصد حظوظه من اعماله؟ حـ١) الأولى والحق هو الجمع بين الأمرين بالعدل، اي استيفاء الحظ مع عدم الاخلال بالواجب، وبشرط عدم الاسترسال في الحظ[3].

س٢) ما نوع الحصر في الحديث؟ حـ٢) يراجع القسم الثاني ـ الشرح النحوي والبلاغي ـ.

س٣) ما الفرق بين الجملة الاولى: انما الاعمال بالنيات، والجملة المعطوفة عليها: وانما لكل امرىء ما نوى ؟ حـ٣) الأولى ربطت العمل بالنية، والثانية ربطت جزاءه بها.

س٤) اذكر قولين في بيان مكانة الحديث.

س٥) هل الحديث متواتر ام مشهور، وكيف عرفت ذلك، وما الفرق بينهما[4].

س٦) بين علاقة قوله عليه السلام: فمن كانت هجرته.. الخ، بقوله: انما الاعمال.. الخ.

حـ ٦) لما ذكر ان الاعمال بحسب النيات، ذكر بعد ذلك مثلاً، فذكر عملين صورتهما واحدة: الهجرة لله، وللدنيا، مع اختلافهما صلاحاً وفساداً بحسب النية.

س٧) في الكلام عن الهجرة الى الله، أعاد الكلام نفسه «يعني اتحد الشرط والجزاء»، وفي الكلام عن الهجرة لغير الله، قال: فهجرته الى ما هاجر اليه، فما السر وراء ذلك؟

---

(١) الاذكار ص١٧٠.

(٢) بعض الأسئلة تذكر اجابتها وبعضها تراجع فيما سبق شرحه وبيانه.

(٣) الموافقات ج٢ ص١٠٤.

(٤) تراجع كتب اصول الفقه، او مصطلح الحديث.

جـ٧) **اولاً**: الهجرة الى الله واحدة لا تتعدد، والهجرة لامور الدنيا كثيرة.

ثانياً: حصول ما نواه بهجرته لله ورسوله هو نهاية المطلوب في الدنيا والآخرة، ويكفيه فخراً ان ينال ما نواه، أما الهجرة للدنيا والمرأة، فلم يعدهما تحقيراً لمطلوبه بالنسبة لمطلوب المهاجر لله ورسوله، وقال المناوى: لم يكرر في جانب اغراض الدنيا لان ذكرهما يحلو عند العامة، فلو كرر ربما علق بقلب بعضهم، فرضي به، وظنه العيش الكامل*.

س٨) اذكر هجرتين مشهورتين هاجرهما المسلمون الاوائل في سبيل الله، مع تاريخ كل هجرة.

س٩) اذا حلف رجل لآخر على شيء وقصد خلاف ما تلفظ به، فما الحكم ؟

س١٠) يستعمل العلماء عادة في كتبهم وحديثهم النية بمعنيين، فما هما ومثل لكل منهما.

حـ١٠) أ تمييز العبادات بعضها عن بعض، الظهر من العصر مثلا، او تمييز العادات من العبادات، كالغسل من الجنابة عن غسل النظافة ب ـ تمييز المقصود بالعمل «او الاخلاص»، اي هل هو لله ام لغيره، وفي المعنى الثاني الفّت كتب مثل «كتاب الاخلاص والنية» لابن ابي الدنيا، وقد كثر ورودها بهذا المعنى في القرآن والسنة، اما بالمعنى الاول فنجدها كثيراً في كتب الفقه.

س١١) متى يكون الجهاد في سبيل الله، واذكر نوعين مما لايكون في سبيل الله.

س١٢) اذكر ثلاثة مواضع لتطبيق الحديث في كتب الفقه وغيرها.

س١٣) ايهما افضل، ولماذا: عمل بلا نية، ام نية بلا عمل، على رأي ابن حزم، وعلى رأي غيره.

س١٤) كيف يصير الاكل عبادة.

س١٥) اذكر ثلاثة اشياء لا تجب لها النية حـ١٥) أ) كل ما هو ترك، كازالة النجاسة ب) كل ما يتميز بنفسه كالاذان جـ) رد الاشياء المضمونة كالامانات.

س١٦) ما معنى الباء « في بالنيات».

س١٧) ما المحذوف الذي يمكن تقديره قبل «الاعمال» في الحديث، وما الذي ترجحه، ولماذا؟.

---

* فيض القدير ج١ ص ٣٣.

س[١٨]) اذكر أربعة معان للنية؟ جـ١٨) القصد والارادة/ الميل/ الباعث الديني وهو التصديق بالثواب والعقاب، أو كما يسميها الدهلوي: العلة الغائية التي يتصورها الانسان فيبعثه ذلك على العمل كطلب الثواب او رضا الله تعالى[١]

س[١٩]) اشرح قوله: انما الاعمال بالنيات شرحاً اخلاقيا؟ حـ١٩) ليس للاعمال اثر في تهذيب النفس واصلاحها الا اذا كانت صادرة من تصوّر مقصد مما يرجع الى التهذيب، دون العادة، او موافقة الناس، او موافقة طبع، او الرياء والسمعة... [٢]

س[٢٠]) اين محل النية، وما حكم التلفظ بها؟ حـ٢٠) محلها القلب، لا اللسان، واعتبر ابن تيمية التلفظ بها مع الجهر مكروهاً باجماع، وقال غيره: بدعة، وقال ابن تيمية: لم يقل احد من الائمة: ان التلفظ بالنية واجب في اي عبادة، ولا يجب على المصلي ان يقول بلسانه: اصلى الظهر مثلاً، ولا إماماً، ولا مأموماً، ولا فرضاً، ولا نفلاً، وكذا نية الطهارة يكفي فيها نية القلب، وكذلك الصيام، ذلك ان النية تتبع العلم، فمن علم ما يريد فعله فالنية حاصلة بذلك العلم[٣].

س[٢١]) متى تصح هجرته لدنيا او لامرأة، وتكون لله حـ٢١) اذا لم يفعل ذلك في صورة الهجرة الخالصة، بل صرّح بذلك وكان قصده اعفاف نفسه والكسب الحلال[٤]

س[٢٢]) متى تكون النية ؟

س[٢٣]) لماذا عطف المرأة على الدنيا مع انها من متاع الدنيا ؟ حـ ٢٣) قيل: عطف خاص على عام للتنبيه على شدة الحذر من النساء بأنهن اعظم زينة الدنيا خطراً، وقيل: العطف للتقسيم، فجُعلَ النساء قسيماً مقابلاً للدنيا يؤذن بشدّة فتنتها[٥]. وقال النووي: ذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين: أ) سبب الورود، اي مراعاة سبب الورود ب) من باب عطف الخاص على العام كما سبق[٦].

---

(١)حجة الله البالغة ج١ص٣٦٤. (٢) السابق.

(٣) مجموعة الرسائل الكبرى النية ج١ص٢٥٦ وص ٢٤٤، وص٢٤٥.

(٤) فيض القدير ج١ ص٣٤.

(٥) السابق ج١ ص٣٤٣.

(٦) شرح مسلم ج١٣ ص ٥٥.